

## مرسوم رقم ٦١٨

إبرام الانضمام الى بروتوكول التعاون  
في منع التلوث من السفن ومكافحة  
تلوث البحر المتوسط في حالات الطوارئ  
(بروتوكول المنع والطوارئ)

إن رئيس الجمهورية،  
بناء على المستشار،

بناء على القانون رقم ٢٥٤ تاريخ ٢٥/٤/٢٠١٤  
(الموافقة على الانضمام الى بروتوكول التعاون في منع  
التلوث من السفن ومكافحة تلوث البحر المتوسط في  
حالات الطوارئ (بروتوكول المنع والطوارئ)،  
بناء على اقتراح وزير الأشغال العامة والبيئة،  
ويعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٤/٣/٢٠١٧،  
يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: أبرم الانضمام الى بروتوكول التعاون  
في منع التلوث من السفن ومكافحة تلوث البحر المتوسط  
في حالات الطوارئ (بروتوكول المنع والطوارئ)،  
والموافق على الانضمام اليه بموجب القانون رقم ٢٥٤  
تاريخ ٢٥/٤/٢٠١٤.

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث  
تدعو الحاجة.

بعيدا في ٢٥ نيسان ٢٠١٧  
الامضاء: ميشال عون

صدر عن رئيس الجمهورية  
رئيس مجلس الوزراء  
الامضاء: سعد الدين الحريري

وزير الأشغال العامة والنقل  
الامضاء: يوسف فنيانوس

وزير الخارجية والمغتربين  
الامضاء: جبران باسيل

وزير المالية

الامضاء: علي حسن خليل

وزير البيئة

الامضاء: طارق الخطيب

## مرسوم رقم ٦١٩

إبرام بروتوكول ناغويا بشأن  
الحصول على الموارد الجينية والتفاسم  
العادل والمنصف للمنافع الناشئة  
عن استخدامها الملحق باتفاق التنوع البيولوجي  
إن رئيس الجمهورية،

وزير الطاقة والمياه  
الامضاء: سيزار أبي خليل

وزير الخارجية والمغتربين  
الامضاء: جبران باسيل

وزير المالية

الامضاء: علي حسن خليل

## وزارة البيئة

## مرسوم رقم ٦١٧

انضمام لبنان الى تعديل اتفاقية  
بازل بشأن التحكم في نقل النفايات  
الخطرة والتخلص منها عبر الحدود

إن رئيس الجمهورية،  
بناء على المستشار،

بناء على القانون رقم ٢٩ تاريخ ٢٤/١١/٢٠١٥  
(الموافقة على الانضمام الى تعديل اتفاقية بازل بشأن  
التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر  
الحدود)،

بناء على اقتراح وزير البيئة والخارجية  
والمغتربين،

ويعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٤/٣/٢٠١٧،  
يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: أبرم الانضمام الى تعديل اتفاقية بازل  
بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر  
الحدود والموافق على ابرامه بموجب القانون رقم ٢٩  
تاريخ ٢٤/١١/٢٠١٥.

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث  
تدعو الحاجة.

بعيدا في ٢٥ نيسان ٢٠١٧  
الامضاء: ميشال عون

صدر عن رئيس الجمهورية  
رئيس مجلس الوزراء

الامضاء: سعد الدين الحريري

وزير البيئة

الامضاء: طارق الخطيب

وزير الخارجية والمغتربين  
الامضاء: جبران باسيل

وزير المالية

الامضاء: علي حسن خليل

بناء على الدستور،  
بناء على القانون رقم ٣ تاريخ ٢٠١٧/٢/٣ (الموافقة على ابرام بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها الملحق باتفاق التنوع البيولوجي)،  
بناء على اقتراح وزير البيئة،  
وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠١٧/٣/٢٤،  
يرسم ما يأتي:

بناء على الصورة الصالحة للتنفيذ رقم ١٤٥ تاريخ ٢٠١٧/١/٤،

بناء على احالة محافظ بعلبك الهرمل رقم ١٤٩/ب تاريخ ٢٠١٧/١/١١،

بناء على نص المادتين ٢٣ و ٢٤ من المرسوم الاشتراعي رقم ١١٨ تاريخ ١٩٧٧/٦/٣٠ (قانون البلديات)،

بناء على اقتراح مدير عام الشؤون السياسية واللاجئين،

يقرر ما يأتي:

**المادة الاولى:** يعتبر مجلس بلدية نجبا الدموم - قضاء بعلبك - محافظة بعلبك - الهرمل منحلأ حكماً للسبب المبين أعلاه.

**المادة الثانية:** يتولى محافظ بعلبك - الهرمل القيام بأعمال مجلس بلدية نجبا الدموم حتى انتخاب مجلس بلدي جديد.

**المادة الثالثة:** ينشر هذا القرار ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

بيروت في ٢٦ نيسان ٢٠١٧

وزير الداخلية والبلديات

نهاد المشنوق

### قرار رقم ٨٣٩

تعيين العضو الاختياري الأكبر سناً مختاراً بديلاً عن المختار المتوفي في بلدة بتدين اللقش - قضاء جزين

ان وزير الداخلية والبلديات،

بناء على المرسوم رقم ٣ تاريخ ٢٠١٦/١٢/١٨،  
(تشكيل الحكومة)،

بناء على قانون المختارين والمجالس الاختيارية الصادر في ١٩٤٧/١١/٢٧، وتعديلاته،

وبما ان مختار بلدة بتدين اللقش السيد بطرس يوسف القطار توفاه الله ونفذت وثيقة الوفاة برقم ٧٦ تاريخ ٢٠١٧/٢/١٥ وبالتالي اصبح مركزه شاغراً،

بناء على كتاب محافظ لبنان الجنوبي رقم ١١٧٨/م تاريخ ٢٠١٧/٣/٢٨،

بناء على القانون رقم ٣ تاريخ ٢٠١٧/٢/٣ (الموافقة على ابرام بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها الملحق باتفاق التنوع البيولوجي)،  
بناء على اقتراح وزير البيئة،  
وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠١٧/٣/٢٤،  
يرسم ما يأتي:

**المادة الاولى:** أبرم بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها الملحق باتفاق التنوع البيولوجي، الموقع بتاريخ ٢٠١٢/٢/١ والموافق على ابرامه بموجب القانون رقم ٣ تاريخ ٢٠١٧/٢/٣.

**المادة الثانية:** ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

بعدا في ٢٥ نيسان ٢٠١٧

الامضاء: ميشال عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الامضاء: سعد الدين الحريري

وزير البيئة

الامضاء: طارق الخطيب

وزير الخارجية والمغتربين

الامضاء: جبران باسيل

وزير المالية

الامضاء: علي حسن خليل

## قرارات

تعاميم - علم وخبر

### وزارة الداخلية والبلديات

#### قرار رقم ٨٣٣

إعلان حل مجلس بلدية نجبا الدموم -

قضاء بعلبك

وتكليف محافظ بعلبك - الهرمل القيام بأعماله حتى انتخاب مجلس بلدي جديد

ان وزير الداخلية والبلديات،

بناء على المرسوم رقم ٣ تاريخ ٢٠١٦/١٢/١٨،  
(تشكيل الحكومة)،

بناء على القانون رقم ٩٩/١٥٤ تاريخ ١٩٩٩/٢/٢٧ (الإثراء غير المشروع)،

بناء على قرار مجلس شوري الدولة رقم